

اليوم: السبت
التاريخ: ١٤٤٦ / ٧ / ٤ هـ
الموافق: ٢٠٢٥ / ١ / ٤ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الصلاة .. فتوى

(ترديد الأذان والكلام بين الخطبتين) فتوى رقم (٥٨٨٤)

سائل يقول:

ما حكم ترديد الأذان بعد المؤذن لصلاة الجمعة والإمام على المنبر؟ وإذا جلس الإمام بين الخطبتين فهل يدعوا المستمع أم يستغفر؟ وكيف يصنع المستمع لو سمع الإمام ذكر النبي صلى الله عليه وسلم هل يصلي عليه؟ وما حكم الإشارة أثناء سماع الخطبة؟

الجواب:

يستحب ذلك، لأن الإمام لم يتدئ بعد بالخطبة حتى ينصت له الحاضرون ويستمعون له، والأفضل إذا جلس الإمام بين الخطبتين أن يسكت الحاضرون لأنه فاصل يسير بين الخطبتين ولا دليل على استحباب الدعاء والاستغفار فيه، ولا بأس بالإشارة عند الحاجة وتكره بدون حاجة لأنها من العبث.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن عبد الله الباقر



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590